746 - حدثنا علي بن معبد قال ثنا موسى بن داود قال ثنا بن داود قال ثنا همام ح وحدثنا محمد بن خزيمة قال ثنا محمد بن سنان العوفي قال ثنا همام ح وحدثنا بن أبي داود قال ثنا أبو الوليد وأبو عمر الحوضي قالا ثنا همام Y ثم ذكروا مثله بإسناده ففي هذا الحديث أنه يقول في أول الأذان ا أكبر أربع مرات فكان هذا القول عندنا أصح القولين في النظر لأنا رأينا الأذان منه ما يردد في موضعين ومنه ما لا يردد إنما يذكر في موضع واحد فأما ما يذكر في موضع واحد ولا يكرر فالصلاة والفلاح فذلك ينادي بكل واحد منه مرتين والشهادة تذكر في موضعين أول الأذان وفي آخره فيثنى في أوله فيقال أشهد أن لا إله إلا ا مرتين ثم يفرد في آخره فيقال لا إله إلا ا ولا يثني ذلك فكان ما ثني من الأذان إنما ثني على نصف ما هو عليه في الأول وكان التكبير يذكر في موضعين في أول الأذان وبعد الفلاح فأجمعوا أنه بعد الفلاح يقول ا أكبر ا أكبر فالنظر على ما وصفنا أن يكون ما اختلف فيه مما يبتدأ به الأذان من التكبير أن يكون مثل ما يثني به قياسا ونظرا على ما بينا من الشهادة أن لا إله إلا ا فيكون ما يبتدأ به الأذان من التكبير على ضعف ما يثني فيه من التكبير فإذا كان الذي يثني هو ا أكبر ا أكبر كان الذي يبتدأ به هو ضعفه ا أكبر ا أكبر ا أكبر ا أكبر فهذا هو النظر الصحيح وهو قول أبي حنيفة C وأبي يوسف C ومحمد اختلفوا الذي الآخر والموضع الأول قول مثل ذلك في أيضا عنه روي قد C يوسف أبا أن غير C فيه منه هو الترجيع فذهب قوم إلى الترجيع وتركه آخرون واحتجوا في ذلك بما